رابط المادة على منصة باحث

شرح السنة للبربهاري

الدرس 71 من التعليق على كتاب شرح السنة

خالد المصلح

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد فقال المؤلف رحمه الله تعالى واعلم ان الدنيا دار ايمان واسلام فامة محمد صلى الله عليه وسلم فيها مؤمنون مسلمون في احكامهم ومواريثهم - 00:00:00

وذبائحهم والصلاة عليهم لا تشهد لاحد بحقيقة الايمان حتى يأتي بجميع شرائع الاسلام. فان قصر في شيء من ذلك كان ناقص الايمان حتى يموت. وعلم ايمانه الى الله تعالى تام الايمان او ناقص الايمان الا ما ظهر لك من تضييع شرائع - 00:00:21

الاسلام طيب الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول رحمه الله اعلم يقول اه البربهاني في شرح السنة واعلم ان - 00:00:41

الدنيا دار ايمان واسلام اعلم مبدأ حديث عما هو من مهمات مسائل الاعتقاد فكلمة اعلم يؤتى بها للفت الانتباه وشحذ الذهن الحضور وقوله دار ايمان واسلام اي محل العمل ما - 00:01:02

يكون من خصال الايمان واعمال اهل الاسلام وقوله رحمه الله دار ادار ايمان واسلام اي دار عمل باطل وعمل ظاهر فالايمان يتعلق باعمال القلوب والاسلام يتعلق باعمال الجوارح فان الاسلام والايمان - 00:01:35

اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا اذا ذكر الاسلام شمل الايمان اذا ذكر الاسلام منفردا شمل اسلام واذا بك الاسلام منفردا شمل الايمان واذا ذكر الايمان والاسلام في سياق واحد كان الايمان - 00:02:03

المقصود به اعمال القلوب واذا آآ وكان المقصود الاسلام اعمال الجوارح فالايمان والاسلام اذا اجتمع كان المقصود لكل واحد منهما معنى يخصه يفارق الاخر فاذا اجتمع الاسلام والايمان كان الاسلام لاعمال الظواهر - 00:02:21

والجوارح والايمان باعمال الباطنة واما اذا ذكر الامام مستقلا او الاسلام مستقلا فالايمان يشمل الاسلام وكذلك الاسلام يشمل الايمان فقوله دار ايمان واسلام اي محل عملا بخصال الايمان واعمال اهل الاسلام الظاهرة والباطنة - 00:02:54

قال رحمه الله فامة محمد صلى الله عليه وسلم فيها مؤمنون مسلمون امة محمد المقصود بها امة الاجابة وهم كل من امن بالنبي صلى الله عليه وسلم وصدق رسالته وسلم - 00:03:21

لما جاء به فهؤلاء مؤمنون مسلمون اي يحكم لهم بالايمان والاسلام ولذلك قال فامة محمد فيها مؤمنون مسلمون في احكامهم ومواريثهم و ذبائحهم فيحكم لهم باحكام الاسلام بكل شؤونهم ما دام انهم اجابوا النبي صلى الله عليه وسلم الى ما دعاهم اليه من توحيد الله عز وجل - 00:03:43

والتسليم لما جاء به من الشرائع والدين قال رحمه الله في احكامهم اي فيما يجرى عليه من الاحكام الدنيوية في البيع والشراء وسائر ما يكون من الاحكام ومواريثهم اي وفي - 00:04:25

قسمة اموالهم بعد موتهم وذبائحهم في بعض النسخ اي وما يتصل باطعمتهم. وذكر الذبائح على وجه الخصوص لانها من الاطعمة التي يشترط فيها مزيد شروط اللي يحلها وهي الذكاة الشرعية بانهار الدم وذكر اسم الله عليها - 00:04:45

فخصت بالذكر قال رحمه الله والصلاة عليهم اي وهم مسلمون مؤمنون اي حكمهم حكم اهل الاسلام والايمان بالصلاة عليهم اذا ماتوا ويصلى على كل من مات ممن ينتسب الى الاسلام - 00:05:09

والايمان ثم قال رحمه الله لا نشهد لاحد بحقيقة الايمان حتى حتى يأتي بجميع شرائع الاسلام اي لا نشهد لاحد بالايمان المطابق لما

امر الله تعالى به ورسوله حتى يأتي بجميع شرائع الاسلام - 00:05:31
لانها عنوان الايمان ودليله والشهادة هنا المقصود بها الايمان المطلق يعني الكامل فهذا لا يشهد لاحد به الا ان يأتي بجميع الخصال الموجبة لاثبات وصف الايمان له واما من قصر - 00:05:56
فقد قال المؤلف رحمه الله فيه فان قصر في شيء من ذلك كان ناقص الايمان حتى يموت كان ناقص الايمان يعني الايمان الواجب الذي يحصل به الايمان المطلق فيثبت له مطلق الايمان - 00:06:27
وهنا فرق بين الايمان المطلق وبين مطلق الايمان فالايمان المطلق هو الايمان الكامل ومطلق الايمان هو القدر الذي يتحقق به دخول الاسلام ولذلك قال فان قصر في شيء من ذلك اي - 00:06:48
من خصال ايمان وشعبه كان ناقص الايمان حتى يموت اي الا ان يتوب ما دام استمر على التقصير فهو ناقص الايمان حتى حتى يموت نعم لها وجه حتى يتوب النسخة الثانية حتى يتوب ماشي يعني ومعناه صحيح - 00:07:12
اي حتى يرجع عن هذا النقص بتكميله والاستعتاب عما مضى والنسخة التي آآ هنا قال حتى يموت ذكرت قيدا الا ان يتوب الا ان يتوب فانه اذا تاب تاب الله تعالى عليه - 00:07:39
قال رحمه الله وعلم وعلم ايمانه وعلم ايمانه الى الله تعالى اي علم حقيقتي ما في قلبه الى الله تعالى. ومعنى هذا ان ما ذكره رحمه الله مما تقدم هو في احكام الظاهر في قوله فامة محمد فيها - 00:08:00
مسلمون فيها مؤمنون مسلمون في احكامهم الى اخر ما ذكر هذا كله في احكام الظاهر. لكن هذا لا يعني الشهادة لمن جاء الاعمال الظاهرة كمال الايمان وصحته لان ذلك من - 00:08:21
علم ما في القلب وهذا مما اختص به الرب جل في علاه. كما قال جل في علاه يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور واعلموا بمن اتقى وما الى ذلك من الايات التي اضاف فيها الله تعالى علمه - 00:08:43
بما في قلوب الخلق وحقائق ما في افئدتهم ولكن خفاء ذلك وعدم العلم به لا يستلزم عدم اثباته بل نثبت لهم الايمان واحكام اهل الاسلام وان كنا لا نعلم ما في - 00:09:04
خاف في ما في قلوبهم من حقائق ذلك قال رحمه الله وعلم ايماني الى الله تعالى ثم قال رحمه الله تام الايمان او ناقص الايمان يعني ان تمام ذلك ونقصه - 00:09:28
قفي فلا نعلم ما في القلوب من قدر الايمان الا ما ظهر لك من تضييع شرائع الاسلام يعني ما ما اظهره من تقصير في شرائع الاسلام حكم له بمقتضى بمقتضى ذلك التقصير - 00:09:45
من اه اه احكام تستلزم ذلك ويبنى عليها احكام تلك المسائل اي احكام تلك التقصيرات ولهذا جاء عن عمر رضي الله تعالى عن الاشارة الى هذا المعنى بان من اظهر - 00:10:04
خيرا قبل منه وان من اظهر شرا كان مقتضى ما اظهره ان يؤاخذ به فقد جاء في الصحيح عن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال يا ايها الناس الا انما - 00:10:40
كنا نعرفكم اذ بين اذ بين ظهرانينا النبي صلى الله عليه وسلم واذ ينزل الوحي يعني نعرفكم بما جاء من خبر عل الله عز وجل وخبر النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الذي لا ينطق فيه عن الهوى بل يخبر فيه - 00:10:59
اما اظهره الله تعالى له واعلمه به لكن بعد انقطاع الوحي لا سبيل الى العلم الى ذلك حيث قال رحمه الله الاوان النبي صلى الله عليه وسلم قد انطلق وقد انقطع الوعي - 00:11:22
وانما نعرفكم بما نقول لكم من اظهر منكم خيرا ظننا به خيرا واحببناه عليه ومن اظهر لنا شرا ظننا به شرا وابغضناه عليه ثم قال رضي الله تعالى عنه وسرائركم اي خفايا ما في قلوبكم بينكم وبين ربكم - 00:11:42
فمن اظهر خيرا اه اه قبل منه ورتب عليه ما يترتب عليه من من معاني ومن اظهر خلاف ذلك اخذ بما اظهر وهذه هذه الكلمة من عمر رضي الله تعالى عنه - 00:12:07

رواها الامام البخاري مختصرة ورواه الامام احمد مطولة في رواية البخاري قال عمر رضي الله تعالى عنه ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:33

اي يفضحهم الوحي ويبينوا حقائقهم وان الوحي قد انقطع وانما نأخذكم الان بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا اما النهو وقربناه وليس الينا من سريرته شيء يعني لا نحكم على سريرته - 00:12:48

وذلك ان المنافق قد يظهر الخير في حكم له بمقتضى ما اظهره فيستحق من ذلك الامان والتقريب وفي الرواية الاخرى رواية الاحمد المحبة ومن اظهر والله حسيبه في سريرته ومن اظهر لنا سوءا - 00:13:12

لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة فلا يعتمد على قوله بل يؤخذ بما اظهر من خير او شر. فمن اظهر خيرا ظن به الخير واحب ومن اظهر شرا ظن به الشر - 00:13:33

و ابغض على ذلك وان كان قد يكون حسن النية او حسن القصص فهذا امره الى الله ولذلك قال عمر رضي الله تعالى عنه في في المقامين بمن اظهر خيرا قال - 00:13:53

وليس الينا من سريرته من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته الله يحاسبه في سريرته هذا اذا اظهر خيرا وان اظهر شرا لم نأمنه ولم نصدقه ثم قال وان قال ان سريرته - 00:14:09

حسنة وبه يعلم يا اخوان ان صلاح النيات واستقامتها لا تشفع خطأ الاعمال فالحكم لا يؤخذ به الناس على ما في قلوبهم من النيات والمقاصد لان هذا من الامور الخفية التي لا يمكن - 00:14:27

ان يعتمد عليها والاحكام الاحكام الدنيوية انما تبنى على ما ظهر كما قال عمر رضي الله تعالى عنه من اظهر لنا خيرا امناه وقربناه وليس الينا من سريرته شيء ومن اظهر لنا شرا - 00:14:50

لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان ان سريرته حسنة ثم قال رحمه الله بعد ذلك والصلاة على من مات من اهل القبلة سنة. المرجوم والزاني والزانية والذي يقتل نفسه وغيرهم من اهل القبلة والسكران وغير - 00:15:14

الصلاة عليهم سنة ولا نخرج احدا من اهل القبلة من الاسلام حتى يرد اية من كتاب الله او يرد شيئا من اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم او يذبح لغير الله او يصلي لغير الله. فاذا فعل شيئا منه. طيب. قوله رحمه الله والصلاة على من مات من اهل القبلة سنة - 00:15:35

اي طريقة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم هذا المقصود للسنة يعني مما جرى عليه عمل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبين المؤلف رحمه الله هنا حكم الصلاة عليه - 00:16:02

من حيث مرتبة ذلك هل هو واجب فرض ام هو مستحب مطلوب على غير وجه الوجوب فقوله سنة المقصود بذلك انه مشروع وهو من عمل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:16:17

اما من حيث حكمه في مراتب احكام الاعمال من حيث الحكم التكليفي فالصلاة على من مات من اهل القبلة واجبة الصلاة واجبة فرض كفاية وقوله سنة اي شريعة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله - 00:16:38

من اهل القبلة يعني من اهل الاسلام وسمي المسلمون اهل القبلة لانها التي تجمعهم فلا خلاف بين المسلمين في استقبال هذا البيت وفي وجوب الصلاة ولذلك يسمون المصلين ويسمون اهل القبلة - 00:17:01

بالنظر الى ان الصلاة لا يخالف فيها احد من اهل الاسلام اي في وجوبها و انها مطلوبة وبالتالي علم من هذا ان جميع اهل الاسلام وهم كل من ينتسب الى الاسلام - 00:17:24

فانه يصلى عليه سواء كان اه من اهل الاستقامة او من اهل التقصير وسواء كان التقصير في اعتقاد او في عمل فهذا مما يشترك فيه اهل الاسلام جميعا انه صلى على - 00:17:44

من مات منهم وذكر المؤلف رحمه الله في الصلاة على هؤلاء على على اهل القبلة جملة ممن اه وقع منه قصور كالمرجوم والزاني والزانية والذي يقتل نفسه قال وغيرهم من من اهل القبلة - 00:18:15

بس سمى هؤلاء لان هؤلاء عندهم من الذنوب والخطايا ما قد يحمل بعض الناس على ترك الصلاة عليهم لكن المشروع هو الصلاة على كل من كان من اهل الاسلام والصلاة على المرجوم - 00:18:44

بالزنا ثابت عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كما في الصحيحين من حديث بريدة وغيره من الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الغامدية فانه امر بها فصلي عليها - 00:19:10

ودفنت وقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس وهو من يأخذ اموال الناس بغير حق لغفر له وقوله والذي يقتل نفسه اي يصلى على من - 00:19:35

قتل نفسه باي وسيلة من وسائل القتل وما جاء في الصحيح من حديث جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة على من قتل نفسه بمشاقص هذا محمول على - 00:19:56

التنفير من فعله وان اهل الفضل والعلم والمكانة قد يتركون الصلاة على المتورط في سيئة عظيمة ظاهرة لكف الناس عن فعله ولهذا حمل العلماء رحمهم الله هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:15

ترك الصلاة على من قتل نفسه بمشاقص على هذا المعنى انه لم يصلي عليه زجرا للناس عن فعله وليس ذلك انه لا يصلى عليه. بل قال صلى الله عليه وسلم - 00:20:48

صلوا على صاحبكم فامر بالصلاة عليه فدل ذلك على انه صلى عليه وانما تترك الصلاة عليه تنفيرا من فعله من اهل الفضل قال وغيرهم من اهل القبلة يعني ممن هم نظراء لهؤلاء في - 00:21:04

ما جرى منهم من كبائر وعظائم قال والسكران وغيره هذا التتمة لما تقدم من الامثلة والسكران وغيره الصلاة عليهم سنة والمقصود ان الصلاة عليهم مشروعة واما حكمها فقد تقدم ان ذلك - 00:21:25

برظو كفاية ثم قال رحمه الله قال رحمه الله ولا نخرج احدا من اهل القبلة من الاسلام حتى يرد اية من كتاب الله او يرد شيئا من اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم او يذبح لغير الله او يصلي لغير الله. فاذا فعل شيئا من ذلك فقد - 00:21:49

وجب عليك ان تخرجه من الاسلام. واذا لم يفعل من ذلك شيئا فهو مؤمن مسلم بالاسم لا بالحقيقة طيب يقول ولا نخرج احدا من اهل القبلة اي لا نحكم بالكفر على احد من اهل الاسلام - 00:22:13

من المصلين حتى يقوم فيه ما يوجب الكفر بدليله ببينة لا التباس فيها وذلك بان يقع فيما يعلم كفر صاحبه وان ينتفي عذره والمؤلف رحمه الله هنا بين ان اثبات حكم الردة - 00:22:30

لا يكون الا بموجب حيث قال رحمه الله ولا نخرج احدا من اهل القبلة من الاسلام حتى يرد اية من كتاب الله فلا يؤمن بها او يرد شيئا من اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم والمقصود باثار النبي صلى الله عليه وسلم ما كان معلوم الثبوت - 00:23:04

اما ما كان ضعيفا فان رده واجب والممنوع هو اثباته كما لو كان مكذوبا ونحو ذلك قال او يذبح لغير الله او يصلي لغير الله لان هذه لا تكون الا لله فاذا فعلها - 00:23:32

متقربا بها الى غير الله فقد صرف العبادة لغير الله ويكون قد وقع بذلك في في في شرك قال فاذا فعل شيئا من ذلك فقد وجب عليك ان تخرجه من الاسلام - 00:23:52

سنأتي الى ذكر ما يتعلق باثبات الحكم حكم الخروج عن الاسلام في هذه الصور بتفصيل وبيان في الدرس القادم ان شاء الله تعالى باهمية الموضوع وضرورة التأني في تقريره. والله البصيرة وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:24:05